مركز أبي هريرة للبحوث والدراسات

البيان السديد

في إبطال الاحتفال بالمولد

تأليف

الشيخ أبي يحيى رشيد محمود عجه

بعناية/ سليمان العيني

بسم الله الرحمن الرحيم

جميع الحقوق محفوظة للناشر

الطبعة الأولى

1441

مركز أبي هريرة للنشر والتوزيع

البيان السديد

في إبطال الاحتفال بالمولد

تأليف

الشيخ أبي يحيى رشيد معلم محمود عجه الأثري

المقدمة

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

الحَمْدُ للهِ الَّذِي أَرْسَلَ رَسُولَهُ بِالهُدَى وَدِينِ الحَقِّ لِيُظْهِرَهُ عَلَى الدِّينِ كُلِّهِ، وَأَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللهُ وَحْدَهُ لَا شَرِيكَ لَهُ، وَأَشْهَدُ أَنَّ مُحَمَّدًا عَبْدُهُ وَرَسُولُهُ الَّذِي مَا أَرَادَ خَيْرًا إِلَّا هَدَى إِلَيْهِ، وَلَا شَرًّا إِلَّا حَذَّرَ مِنْهُ، عَلَيْهِ مِنْ رَبِّهِ أَفْضَلُ الصَّلَاةِ وَأَتَمُّ التَّسْلِيمِ.

أَمَّا بَعْدُ:

فَقَدِ اعْتَادَ كَثِيرٌ مِنَ النَّاسِ فِي سَائِرِ الأَقْطَارِ الإِسْلَامِيَّةِ إِقَامَةُ الحَفَلَاتِ الرَّائِعَةِ لِذِكْرَى مَوْلِدِ الرَّسُولِ ﷺ فِي شَهْرِ رَبِيعِ الأَوَّلِ مِنْ كُلِّ سَنَةٍ، زَاعِمِينَ أَنَّ هَذِهِ الاِحْتِفَالَاتُ عِبَارَةٌ عَنْ إِظْهَارِ الشُّكْرِ للهِ عَلَى وُجُودِ هَذَا النَّبِيِّ الكَرِيمِ بِإِظْهَارِ السُّرُورِ بِمِثْلِ اليَوْمِ الَّذِي وُلِدَ فِيهِ ﷺ، وَإِظْهَارِ مَحَبَّتِهِ وَالوَلَاءِ لَهُ.

فَيُقَالُ: لَا شَكَّ أَنَّ مُحَمَّدًا ﷺ هُوَ سَيِّدُ الخَلْقِ وَأَعْظَمُهُمْ، وَقَدْ أَرْسَلَهُ اللهُ رَحْمَةً لِلْعَالَمِينَ، وَحُجَّةً عَلَى الخَلَائِقِ أَجْمَعِينَ، وَكَانَتْ وِلَادَتُهُ

وَهِجْرَتُهُ وَوَفَاتُهُ فِي شَهْرِ رَبِيعِ الأَوَّلِ، وَهُوَ صَاحِبُ المَقَامِ المَحْمُودِ، وَالحَوْضِ المَوْرُودِ، وَالشَّفَاعَةِ العُظْمَى، أَرْسَلَهُ اللهُ بَيْنَ يَدَيِ السَّاعَةِ شَاهِدًا وَمُبَشِّرًا وَنَذِيرًا، وَدَاعِيًا إِلَى اللهِ بِإِذْنِهِ وَسِرَاجًا مُنِيرًا، وَقَدْ بَلَّغَ الرِّسَالَةَ، وَأَدَّى الأَمَانَةَ، وَنَصَحَ الأُمَّةَ، وَجَاهَدَ فِي اللهِ حَقَّ جِهَادِهِ حَتَّى أَتَاهُ اليَقِينُ مِنْ رَبِّهِ، صَلَوَاتُ اللهِ وَسَلَامُهُ عَلَيْهِ، وَعَلَى سَائِرِ الأَنْبِيَاءِ وَالمُرْسَلِينَ، وَمَنْ تَبِعَهُمْ بِإِحْسَانٍ إِلَى يَوْمِ الدِّينِ، وَمَعَ هَذَا فَلَا يَجُوزُ لِأَحَدٍ أَنْ يُقِيمَ احْتِفَالَاتٍ بِمَوْلِدِهِ ﷺ وَلَا بِمَوْلِدِ غَيْرِهِ.

كَتَبَهُ/

أَبُو يَحْيَى الصُّومَالِي الأَثَرِي

عَفَا اللهُ عَنْهُ بِمَنِّهِ

الأَدِلَّةُ عَلَى تَحْرِيمِ الِاحْتِفَالِ بِالمَوْلِدِ

1) أَنَّهُ ﷺ لَمْ يُقِم احْتِفَالًا بِمَوْلِدِهِ، لَا هُوَ وَلَا خُلَفَاؤُهُ الرَّاشِدُونَ، وَلَا الأَئِمَّةُ الأَرْبَعَةُ، وَلَا التَّابِعُونَ لَهُمْ بِإِحْسَانٍ فِي القُرُونِ المُفَضَّلَةِ الثَّلَاثَةِ الَّذِينَ هُمْ خَيْرُ القُرُونِ، وَلَوْ كَانَ هَذَا الِاحْتِفَالُ خَيْرًا لَسَبَقُونَا إِلَيْهِ، وَهُمْ أَعْلَمُ بِالسُّنَّةِ، وَأَكْمَلُ حُبًّا لِرَسُولِ اللهِ ﷺ وَمُتَابَعَةً لِشَرْعِهِ مِمَّنْ بَعْدَهُمْ.

2) قَوْلُ اللهِ تَعَالَى: ﴿**وَمَا آتَاكُمُ الرَّسُولُ فَخُذُوهُ وَمَا نَهَاكُمْ عَنْهُ فَانْتَهُوا**﴾ [الحشر: 7]. وَقَدْ بَيَّنَ لَنَا رَسُولُ اللهِ ﷺ كُلَّ مَا نَحْتَاجُ إِلَيْهِ فِي أُمُورِ دِينِنَا وَدُنْيَانَا، فَلَمْ يُشَرِّعْ لَنَا الِاحْتِفَالَ لَا بِقَوْلِهِ وَلَا بِفِعْلِهِ، وَقَدْ أَكْمَلَ اللهُ لَهُ وَلِأُمَّتِهِ دِينَهُ، وَأَتَمَّ بِهِ عَلَيْهِمُ النِّعْمَةَ، وَرَضِيَ اللهُ لَهُمُ الإِسْلَامَ دِينًا.

3) قَوْلُهُ ﷺ: «**عَلَيْكُمْ بِسُنَّتِي وَسُنَّةِ الخُلَفَاءِ الرَّاشِدِينَ المَهْدِيِّينَ، تَمَسَّكُوا بِهَا وَعَضُّوا عَلَيْهَا بِالنَّوَاجِذِ، وَإِيَّاكُمْ وَمُحْدَثَاتِ الأُمُورِ؛ فَإِنَّ كُلَّ مُحْدَثَةٍ بِدْعَةٌ، وَكُلَّ بِدْعَةٍ**

ضَلَالَةٌ». رَوَاهُ أَبُو دَاوُدَ وَالتِّرْمِذِيُّ، وَقَالَ: حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ.

وَهَذَا تَحْذِيرٌ لِلْأُمَّةِ مِنِ اتِّبَاعِ الْأُمُورِ الْمُحْدَثَةِ، وَمِنْ ذَلِكَ: الِاحْتِفَالُ بِالْمَوْلِدِ.

4) قَوْلُهُ ﷺ: «**مَنْ أَحْدَثَ فِي أَمْرِنَا هَذَا مَا لَيْسَ مِنْهُ فَهُوَ رَدٌّ**». رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ وَمُسْلِمٌ. وَفِي رِوَايَةٍ لِمُسْلِمٍ: «**مَنْ عَمِلَ عَمَلًا لَيْسَ عَلَيْهِ أَمْرُنَا فَهُوَ رَدٌّ**». وَهُوَ صَرِيحٌ فِي رَدِّ كُلِّ بِدْعَةٍ لَيْسَ لَهَا أَصْلٌ فِي الْكِتَابِ وَلَا فِي السُّنَّةِ، كَالِاحْتِفَالِ بِالْمَوْلِدِ.

5) أَنَّ الْعِبَادَاتِ تَوْقِيفِيَّةٌ لَيْسَ لِأَحَدٍ أَنْ يُشَرِّعَ مِنْهَا إِلَّا مَا شَرَّعَهُ اللهُ وَرَسُولُهُ، قَالَ تَعَالَى: ﴿**أَمْ لَهُمْ شُرَكَاءُ شَرَعُوا لَهُمْ مِنَ الدِّينِ مَا لَمْ يَأْذَنْ بِهِ اللهُ**﴾ [الشعراء: 21].

6) دَعْوَى إِظْهَارِ مَحَبَّةِ الرَّسُولِ ﷺ بِهَذِهِ الِاحْتِفَالَاتِ دَعْوَى بَاطِلَةٌ، وَإِنَّمَا تَظْهَرُ مَحَبَّتُهُ فِي الِاقْتِدَاءِ بِهِ، وَاتِّبَاعِ سُنَّتِهِ،

وَالعَمَلِ بِشَرِيعَتِهِ، وَتَحْكِيمِهَا فِي القَلِيلِ وَالكَثِيرِ، وَامْتِثَالِ أَوَامِرِهِ، وَاجْتِنَابِ نَوَاهِيهِ، وَالتَّخَلُّقِ بِأَخْلَاقِهِ، وَالتَّأَدُّبِ بِآدَابِهِ. قَالَ اللهُ تَعَالَى: ﴿**قُلْ إِنْ كُنْتُمْ تُحِبُّونَ اللهَ فَاتَّبِعُونِي يُحْبِبْكُمُ اللهُ وَيَغْفِرْ لَكُمْ ذُنُوبَكُمْ وَاللهُ غَفُورٌ رَحِيمٌ**﴾ [آل عمران: 31].

مَا تَشْتَمِلُ عَلَيْهِ الِاحْتِفَالَاتُ بِالْمَوْلِدِ النَّبَوِيِّ مِنَ الْمُنْكَرَاتِ

1) مُخَالَفَةُ السُّنَّةِ.

2) اِرْتِكَابُ الْبِدْعَةِ.

3) اِخْتِلَاطُ الرِّجَالِ بِالنِّسَاءِ وَالِافْتِتَانُ بِهِنَّ. قَالَ ﷺ: «**مَا تَرَكْتُ بَعْدِي فِتْنَةً هِيَ أَضَرُّ عَلَى الرِّجَالِ مِنَ النِّسَاءِ**». رَوَاهُ الْبُخَارِي.

4) مُشَابَهَةُ النَّصَارَى فِي الِاحْتِفَالِ بِمِيلَادِ عِيسَى عَلَيْهِ السَّلَامُ؛ وَقَدْ نُهِينَا عَنْ مُشَابَهَتِهِمْ، وَأُمِرْنَا بِمُخَالَفَتِهِمْ. وَفِي جَامِعِ التِّرْمِذِيِّ عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ عَمْرٍو رَضِيَ اللهُ عَنْهُمَا، أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قَالَ: «**لَيْسَ مِنَّا مَنْ تَشَبَّهَ بِغَيْرِنَا، لَا تَشَبَّهُوا بِالْيَهُودِ وَلَا بِالنَّصَارَى**». وَقَالَ ﷺ: «**مَنْ تَشَبَّهَ بِقَوْمٍ فَهُوَ مِنْهُمْ**». رَوَاهُ أَحْمَدُ وَأَبُو دَاوُدَ وَغَيْرُهُمَا، وَصَحَّحَهُ ابْنُ حِبَّانٍ.

5) اِسْتِعْمَالُ آلَاتِ اللَّهْوِ وَالْغِنَاءِ الْمُحَرَّمِ، وَشُرْبُ الْمُسْكِرَاتِ.

6) الإِسْرَافُ وَالتَّبْذِيرُ وَإِضَاعَةُ الأَمْوَالِ فِي سَبِيلِ هَذِهِ المَوَالِدِ، فَهِيَ نَفَقَةٌ لَمْ يَأْذَنْ بِهَا اللهُ وَلَا رَسُولُهُ.

7) وَقَدْ يَقَعُ فِي هَذِهِ المَوَالِدِ مَا هُوَ أَعْظَمُ مِنْ ذَلِكَ مِنَ الاِسْتِغَاثَةِ بِالرَّسُولِ ﷺ وَطَلَبِ المَدَدِ مِنْهُ، وَسُؤَالِهِ قَضَاءَ الحَاجَاتِ، وَتَفْرِيجِ الكُرُبَاتِ، وَشِفَاءِ المَرْضَى، وَالنَّصْرِ عَلَى الأَعْدَاءِ، وَهَذَا هُوَ الشِّرْكُ الأَكْبَرُ الَّذِي لَا يَغْفِرُهُ اللهُ، وَقَدْ قَالَ اللهُ لِنَبِيِّهِ ﷺ: ﴿**قُلْ إِنِّي لَا أَمْلِكُ لَكُمْ ضَرًّا وَلَا رَشَدًا**﴾ [الجن: 21]. وَهَذَا فِي حَيَاتِهِ، فَكَيْفَ بَعْدَ مَمَاتِهِ؟!

ذِكْرُ مَنْ أَنْكَرَ الِاحْتِفَالَ بِالمَوْلِدِ مِنْ عُلَمَاءِ الإِسْلَامِ

1) **الإِمَامُ سُلَيْمَانُ بْنُ خَلَفٍ البَاجِيُّ** مِنْ أَئِمَّةِ عُلَمَاءِ المَغْرِبِ وَشَارِحِ كِتَابِ "المُوطَّأ" لِلْإِمَام مَالِكٍ، وَأَحَدِ شُيُوخِ الإِمَامِ ابْنِ عَبْدِ البَرِّ الأَنْدَلُسِي المُتَوَفَّى سَنَة 494. سُئِلَ رَحِمَهُ اللهُ عَنِ المَوْلِدِ فَأَجَابَ: «لَا أَعْلَمُ لِهَذَا المَوْلِدِ أَصْلًا فِي كِتَابٍ وَلَا سُنَّةٍ، وَلَا بِنَقْلِ عَمَلٍ عَنْ أَحَدٍ مِنْ عُلَمَاءِ الأُمَّةِ الَّذِينَ هُمُ القُدْوَةُ فِي الدِّينِ، بَلْ كُلُّ هَذَا بِدْعَةٌ ابْتَدَعَهَا البَاطِلُونَ» (1).

2) **شَيْخُ الإِسْلَامِ ابْنُ تَيْمِيَّةَ** المُتَوَفَّى فِي عَام 728 فِي كِتَابِهِ "اقْتِضَاءُ الصِّرَاطِ المُسْتَقِيمِ مُخَالَفَةُ أَصْحَابِ الجَحِيمِ" (ص294) قَالَ: «مَا يُحْدِثُهُ بَعْضُ النَّاسِ مُضَاهَاةً لِلنَّصَارَى فِي مِيلَادِ عِيسَى عَلَيْهِ السَّلَامُ مِنَ الاتِّخَاذِ مَوْلِدَ النَّبِيِّ ﷺ عِيدًا، فَإِنَّ هَذَا لَمْ يَفْعَلْهُ السَّلَفُ».

---

(1) انظر كتاب البيان في تصحيح الإيمان لإبراهيم عبد الباقي (ص193).

3) **الإِمَامُ ابْنُ الحَاجِ فِي كِتَابِهِ** "المَدْخَل" (ج2/ ص3) قَالَ: «وَمِنْ جُمْلَةِ مَا أَحْدَثُوهُ مِنَ البِدَعِ -يَعْنِي الصُّوفِيَّةَ- مَا يَفْعَلُونَهُ فِي شَهْرِ رَبِيع الأَوَّلِ مِنَ المَوْلِدِ، وَقَدِ احْتَوَى عَلَى بِدَعٍ وَانْحِرَافَاتٍ جَمَّةٍ».

4) **الشَّيْخُ عَلِي المَحْفُوظ** فِي كِتَابِهِ "الإِبْدَاع فِي مَضَارِّ الاِبْتِدَاعِ" (ص 126-136). قَالَ: «لَا نِزَاعَ فِي أَنَّ الاِحْتِفَالَ بِالمَوْلِدِ مِنَ البِدَعِ». وَذَكَرَ المَفَاسِدَ النَّاتِجَةَ عَنْهَا.

5) **الشَّيْخُ مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ السَّلَامِ** فِي كِتَابِهِ "السُّنَن وَالمُبْتَدَعَات" (ص122-123). قَالَ: «فَاتِّخَاذُ مَوْلِدِهِ ﷺ مَوْسِمًا، وَالاِحْتِفَالُ بِهِ بِدْعَةٌ مُنْكَرَةٌ وَضَلَالَةٌ، لَمْ يَرِدْ بِهَا شَرْعٌ وَلَا عَقْلٌ، وَلَوْ كَانَ فِي هَذَا خَيْرٌ فَكَيْفَ غَفَلَ عَنْهُ الخُلَفَاءُ الرَّاشِدُونَ وَالتَّابِعُونَ وَالأَئِمَّةُ وَأَتْبَاعُهُمْ؟».

6) **الشَّيْخُ إِبْرَاهِيمُ عَبْدُ البَاقِي** فِي كِتَابِهِ "تَصْحِيحِ الإِيمَانِ" (ص188-193). قَالَ: «لَوْ حَلَّلْنَا هَذِهِ المَوَالِدَ تَحْلِيلًا

صَحِيحًا لَمَا وَجَدْنَا فِيهَا عُنْصُرًا مِنْ عَنَاصِرِ الخَيْرِ». ثُمَّ ذَكَرَ عُيُوبَهَا وَمَا يَنْتُجُ عَنْهَا مِنْ مَفَاسِدَ.

7) **الشَّيْخُ مُحَمَّدُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ آلُ الشَّيْخ** مُفْتِي المَمْلَكَةِ السَّابِق، لَهُ رِسَالَةٌ اِسْمُهَا "حُكْمُ الاِحْتِفَالِ بِالمَوْلِدِ النَّبَوِيِّ وَالرَّدُّ عَلَى مَنْ أَجَازَهُ". قَالَ فِيهَا: «أَنَّ مِمَّا أُحْدِثَ بَعْدَ القُرُونِ المَشْهُودِ لَهَا بِالخَيْرِ بِدْعَةُ الاِحْتِفَالِ بِالمَوْلِدِ النَّبَوِيِّ».

8) **الشَّيْخُ عَبْدُ العَزِيزِ بْنُ عَبْدِ اللهِ بْنِ بَازٍ**، لَهُ رِسَالَةٌ خَاصَّةٌ فِي هَذَا المَوْضُوعِ، ضِمْنَ رَسَائِلِهِ فِي "التَّحْذِيرِ مِنَ البِدَعِ". قَالَ فِيهَا: «إِنَّ الاِحْتِفَالَ بِالمَوَالِدِ لَيْسَ مِنْ دِينِ الإِسْلَامِ، بَلْ هُوَ مِنَ البِدَعِ المُحْدَثَاتِ الَّتِي أَمَرَ اللهُ سُبْحَانَهُ وَرَسُولُهُ ﷺ بِتَرْكِهَا وَالحَذَرِ مِنْهَا».

9) **الشَّيْخُ عَبْدُ اللهِ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ حُمَيدٍ**، لَهُ رِسَالَةٌ ضِمْنَ رَسَائِلِهِ المُسَمَّى "الرَّسَائِلُ الحِسَانُ فِي نَصَائِحِ الإِخْوَانِ" (ص 23). قَالَ: «إِنَّ هَذِهِ الاِحْتِفَالَاتِ مُبْتَدَعَةٌ، وَهِيَ مِنْ

سُنَنِ النَّصَارَى، وَلَيْسَ فِي الإِسْلَامِ أَصْلٌ لِهَذَا، بَلِ الإِسْلَامُ يَنْهَى عَنْ مُشَابَهَتِهِمْ، وَيَأْمُرُ بِمُخَالَفَتِهِمْ، وَمَعْلُومٌ أَنَّ كُلَّ بِدْعَةٍ يَتَعَبَّدُ بِهَا أَصْحَابُهَا فَهِيَ مُحَرَّمَةٌ مَمْنُوعَةٌ».

10) **الشَّيْخُ عَبْدُ اللهِ بْنُ مُحَمَّدٍ الخَلِيفِي**، إِمَامُ الحَرَمِ المَكِّيِّ فِي رِسَالَتِهِ "القَوْلُ المُبِينِ فِي رَدِّ بِدَعِ المُبْتَدِعِينَ" (ص43).

قَالَ: «اِعْلَمْ رَحِمَكَ اللهُ أَنَّ اتِّخَاذَ بَعْضِ النَّاسِ يَوْمَ مَوْلِدِ الرَّسُولِ ﷺ عِيدًا مُحْدَثٌ لَا أَصْلَ لَهُ فِي الشَّرْعِ».

نَصِيحَةٌ وَتَحْذِيرٌ!!

وَبِنَاءً عَلَى مَا تَقَدَّمَ مِنْ كَلَامِ اللهِ تَعَالَى وَكَلَامِ رَسُولِهِ ﷺ وَكَلَامِ أَهْلِ العِلْمِ، فَإِنَّنَا نَنْصَحُ إِخْوَانَنَا الْمُسْلِمِينَ فِي مَشَارِقِ الأَرْضِ وَمَغَارِبِهَا أَنْ يَتَمَسَّكُوا بِتَعَالِيمِ دِينِهِمْ، وَبِكِتَابِ رَبِّهِمْ، وَسُنَّةِ نَبِيِّهِمْ، وَأَنْ يَحْذَرُوا مِنَ الْوُقُوعِ فِي البِدَعِ وَالْخُرَافَاتِ الَّتِي مَا أَنْزَلَ اللهُ بِهَا مِنْ سُلْطَانٍ؛ لِيَفُوزُوا بِسَعَادَةِ الدُّنْيَا وَالآخِرَةِ، وَيَسْلَمُوا مِنْ شَقَاوَةِ الدُّنْيَا وَالآخِرَةِ؛ فَإِنَّ الْخَيْرَ كُلَّهُ فِي طَاعَةِ اللهِ وَرَسُولِهِ، وَالشَّرَّ كُلَّهُ فِي مَعْصِيَةِ اللهِ وَرَسُولِهِ، قَالَ تَعَالَى: ﴿**وَمَنْ يُطِعِ اللَّهَ وَرَسُولَهُ فَقَدْ فَازَ فَوْزًا عَظِيمًا**﴾ [الأحزاب: 81]. وَقَالَ تَعَالَى أَيْضًا: ﴿**وَمَنْ يَعْصِ اللَّهَ وَرَسُولَهُ فَقَدْ ضَلَّ ضَلَالًا مُبِينًا**﴾ [الأحزاب: 36].

وَبِاللهِ التَّوْفِيقُ، وَصَلَّى اللهُ وَسَلَّمَ عَلَى عَبْدِهِ وَرَسُولِهِ مُحَمَّدًا، وَعَلَى آلِهِ وَصَحْبِهِ أَجْمَعِينَ.

فهرس المحتويات

العنوان الصفحة

المقدمة 5

الأدلة على تحريم الاحتفال بالمولد 7

ما تشتمل عليه الاحتفالات بالمولد النبوي من المنكرات............... 10

ذكر من أنكر الاحتفال بالمولد من علماء الإسلام...................... 12

فهرس المحتويات.. 17